

شتمين وهو نصيبه من مال والفرع في حال ذلك شتمين بقسمها على  
 بحيث الخال شتم وهو نصيبه من مال هذه طريقة العام **وطريقه الخاص**  
 الخال بها ان يقول الخال من الاخ اللبنة ان ياتي له مثل الذي كان له  
 من لبنة الاولى وهو شتم وذلك من مال وهو نصف نصيب الذي  
 ويستقط من نصيب الابن والخال في اللبنة من لبنة الاولى ان ياتي بها  
 مثل الذي كان لها معها وهو شتمين والخال لها من لبنة الثانية  
 ان ياتي لها مثل الذي كان لها معها وهو ايضا شتمين نصيبها من لبنة  
 الاولى والثانية اربعة شتمين وفي نصف مال والخال في الراجح ان ياتي  
 له مثل الذي كان له من لبنة الاولى وهو شتمين وكذلك في لبنة  
 الثانية نصيبه من لبنة الاولى والثانية شتمين وذلك في مال الخال  
 في الخال ياتي له مثل الذي كان له من لبنة الثانية وهو شتمين وذلك  
 من مال **وهذا** الخال من لبنة الاولى والثانية شتمين وذلك في مال الخال  
 وخال بنت وخال اخ اخدها حتى لبنة فابن الاخ اللبنة ان ياتي له  
 ذلك فالبنت من شتمين نصيب من ربعة وان ويرثه ان ياتي فالبنت  
 ايضا من شتمين والمثلثة الثانية وهي شتمين ذلك في المثلثة الاولى وهي  
 اربعة شتمين نصيبها في خالين يكون ثمانية وهو مال الخال ويختص  
 اللبنة ربع خال وذلك شتمين نصيبها على خال الخال شتمين وهو  
 نصيبه من مال واللبنة نصف خال ونصف خال بنتها مالا مالا وذلك  
 ثمانية اذا شتمها على الخال ربع خال اربعة شتمين نصيبها من مال  
 والابن اخ عم اللبنة ربع خال ونصف خال فذلك ثمانية شتمين نصيبها  
 على خال شتم الخال ثمانية شتمين وهو نصيبه من مال هذه **طريقه العام**  
**وطريقه الخاص** الخال بها ان يقول الخال من الاخ اللبنة  
 ان ياتي له مثل الذي كان له من لبنة الكبرى وهو شتمين وذلك من مال وهو  
 نصيب الذي كثر واستقط من نصيب الابن والخال في اللبنة ان ياتي لها من  
 المثلثة الكبرى وهو شتمين والخال لها من المثلثة الصغرى ان ياتي لها مثل الذي  
 كان لها معها وهو شتمين مضروباً في خمسة ما دخلت به المثلثة الصغرى  
 الكبرى وهي خمس نصف وهو شتمين نصيبها الى شتمين  
 لها من لبنة الاولى يكون اربعة شتمين وهو نصف مال والخال في الراجح  
 عم اللبنة ان ياتي له من لبنة الكبرى وهو شتمين والخال له من المثلثة  
 الصغرى ان ياتي له مثل الذي كان له معها وهو شتمين مضروباً في خمسة ما دخلت

مثل الذي كان لها معها

مثل الذي كان له معها

به المثلثة الصغرى تحت الكبرى وهو شتمين نصف وهو شتمين من شتمين يكون  
 شتمين نصيبها له الشتمين من المثلثة الاولى يكون ثمانية شتمين وهي ثلثه  
 اثنا عشر مال **وهذا** المتوافق من لبنة الموضوع الاولى والثانية رجل  
 ما في ذلك خلف ثلثه ام اوله في ثلثه عام الام ام احداهم حتى لبنة  
 فالعم اللبنة ان ياتي له ثلثه ام اوله في ثلثه عام الام ام احداهم حتى لبنة  
 قد يري ثلثه ام اوله في ثلثه عام الام ام احداهم حتى لبنة وان  
 يتوافقان بالانصاف فاصرب نصف اخدها في مال المثلثتين  
 في حال ان يكون اربعة وعشرين وهو المال الخال في اللبنة شتمين وذلك  
 وذلك ربع شتمين نصيبها على خال ربع خال شتمين وهو نصيبه من مال  
 ولكل واحد من العميين شتمين في حال ربع خال في ذلك ربع شتمين نصيبها  
 نصيبها على خال ربع خال شتمين نصيبها على خال ربع خال شتمين نصيبها  
 وللخت نصف في حال نصف في حال شتمين مالا مالا وذلك اربعة شتمين  
 اذا شتمها على خال ربع خال شتمين نصيبها على خال ربع خال شتمين نصيبها  
 طريقه العام **وطريقه الخاص** الخال بها ان يقول الخال من الاخ اللبنة  
 اللبنة ان ياتي له مثل الذي كان له من لبنة الاولى وهو شتمين مضروباً  
 في ثلثه المثلثة الثانية وهو اثنا عشر شتمين وذلك في نصف مال  
 وهو نصف نصيب الذي كثر واستقط من نصيب الابن والخال في اللبنة ان ياتي  
 لكل واحد منهما مثل الذي كان له من لبنة الاولى وهو شتمين مضروباً  
 في ثلثه المثلثة الثانية يكون ثمانية شتمين والخال لها من لبنة الثانية  
 ان ياتي لكل واحد منهما مثل الذي كان له معها وهو شتمين مضروباً في ثلثه  
 لا المثلثة الاولى وهو ثمانية شتمين نصيبها الى اوله يكون خمسة  
 وهو شتمين من مال ربع شتمين وهو نصيبها لوالدهم منها والخال في المثلث  
 من لبنة الاولى ان ياتي لها مثل الذي كان لها وهو ثمانية شتمين نصيبها  
 المثلثة الثانية وهو اثنا عشر شتمين والخال لها من المثلثة الثانية  
 ان ياتي لها مثل الذي كان لها معها وهو اثنا عشر شتمين وهو المثلثة الاولى  
 وهو ثمانية شتمين نصيبها الى اللبنة الاولى يكون ثمانية شتمين نصيبها  
**وهذا** المتوافق من لبنة الموضوع الثاني رجل ياتي خلف ثلثه  
 اعمام اوت ام ام احداهم حتى لبنة فالعم اللبنة ان ياتي له ثلثه

مائة